[421] حديث تفسير الأذان أنه قال: فيه الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدا رسول الله (صلى الله عليه وآله)، أشهد أن محمدا رسول الله (صلى الله عليه وآله)، حى على الصلاة، حى على الصلاة، حى على الفلاح، حى على الفلاح، الله أكبر، الله أكبر لا إله إلا الله، لا إله إلا الله، وذكر في الإقامة: قد قامت الصلاة. قال الصدوق: إنما ترك الراوي حى على خير العمل، للتقية. (6980) 19 - جعفر بن الحسن بن سعيد المحقق في (المعتبر) نقلا من كتاب أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال الأذان الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، وقال في آخره: لا إله إلا الله مرة. أقول تقدم الوجه في مثله (1) ويحتمل التقية في آخره، ويحتمل كونه ذكر الأذان والإقامة معا ويكون التهليل مرة واحدة في آخر الاقامة لما مضى (3) ويأتي فإن الأذان قد يطلق عليهما (4). (6981) 20 - محمد بن الحسن في (النهاية) قال: قد روي أن الأذان والاقامة سبعة وثلاثون فصلا، يضيف إلى ما ذكرناه التكبير مرتين في أول الاقامة. _____ 19 - المعتبر: 166، أورد ذيله في الحديث 5 من الباب 22 من هذه الابواب. (1) تقدم في الحديث 8 من هذا الباب، ومضى من ان الاذان قد يطلق على الاقامة في الحديث 7 من الباب 11 من هذه الابواب. (3) يأتي في الحديث 1 من الباب 34 من هذه الابواب. (4) يأتي في الحديث 1 من الباب 1 من افعال الصلاة. 20 - النهاية للشيخ الطوسي: 68 بتصرف في النقل. (*)
